



التطبيقات الفقهية لقاعدة (الرضا بالشيء رضا بما يتولد منه) في النكاح والخلع

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن

الدكتور / يوسف بن أحمد البدوي



المقدمة

أولاً: مدخل إلى موضوع الدراسة:

.

:

.

-) -

." ()

.

.() () :

/ ()

() (/) ()

. /

ثانياً: التعريف بموضوع البحث:

.

)

-

-

(

.

-

-

-

-

(

)

.

.

•

— ()

/

—

)

—

—

•

■

()

■ ■

$$):$$

—

— ()

—

11

11

11

()

(

)

■

()

.(/)

()

()

()

.()

()

()

■

.(/)

()

•

()

— —

() -

()

.

.

.

.

()

.

أهمية الموضوع:

:

:

.

-

()

-

.

-

.

.

-

_____ () :

.

.

.

/ :

:

()

.

.

/

/

()

سبب اختيار الموضوع:

-

.

-

.

-

.

-

.

الدراسات السابقة:

:

:

:

:

()

.

.

-

-

.

() :

.

.

() -

•

()

()

منهج البحث:

()

()

— —



خطة البحث:

:

:

.

التمهيد

التعريف بالقاعدة

.

:

.

:

.

:

.

:

الفصل الأول

التعريف بقاعدة الرضا بالشيء رضا بما يتولد منه

والألفاظ ذات الصلة بالقاعدة

:

.

:

.

:

.

:

.

:

(

)

:

.

:

.

الفصل الثاني

تطبيقات القاعدة في النكاح

- ١. :
 - ٢. :
 - ٣. :
 - ٤. :
 - ٥. :
 - ٦. :
 - ٧. :
 - ٨. :
 - ٩. :
 - ١٠. :
 - ١١. :
 - ١٢. :
 - ١٣. :
 - ١٤. :
 - ١٥. :
 - ١٦. :
 - ١٧. :
 - ١٨. :
 - ١٩. :
 - ٢٠. :
 - ٢١. :
 - ٢٢. :
 - ٢٣. :
 - ٢٤. :
 - ٢٥. :
 - ٢٦. :
 - ٢٧. :
 - ٢٨. :
 - ٢٩. :
 - ٣٠. :
 - ٣١. :
 - ٣٢. :
 - ٣٣. :
 - ٣٤. :
 - ٣٥. :
 - ٣٦. :
 - ٣٧. :
 - ٣٨. :
 - ٣٩. :
 - ٤٠. :
 - ٤١. :
 - ٤٢. :
 - ٤٣. :
 - ٤٤. :
 - ٤٥. :
 - ٤٦. :
 - ٤٧. :
 - ٤٨. :
 - ٤٩. :
 - ٥٠. :
 - ٥١. :
 - ٥٢. :
 - ٥٣. :
 - ٥٤. :
 - ٥٥. :
 - ٥٦. :
 - ٥٧. :
 - ٥٨. :
 - ٥٩. :
 - ٦٠. :
 - ٦١. :
 - ٦٢. :
 - ٦٣. :
 - ٦٤. :
 - ٦٥. :
 - ٦٦. :
 - ٦٧. :
 - ٦٨. :
 - ٦٩. :
 - ٧٠. :
 - ٧١. :
 - ٧٢. :
 - ٧٣. :
 - ٧٤. :
 - ٧٥. :
 - ٧٦. :
 - ٧٧. :
 - ٧٨. :
 - ٧٩. :
 - ٨٠. :
 - ٨١. :
 - ٨٢. :
 - ٨٣. :
 - ٨٤. :
 - ٨٥. :
 - ٨٦. :
 - ٨٧. :
 - ٨٨. :
 - ٨٩. :
 - ٩٠. :
 - ٩١. :
 - ٩٢. :
 - ٩٣. :
 - ٩٤. :
 - ٩٥. :
 - ٩٦. :
 - ٩٧. :
 - ٩٨. :
 - ٩٩. :
 - ١٠٠. :



الفصل الثالث

تطبيقات القاعدة، في الخلع

:

:

.

:

.

:

.

:

.

:

.

:

.

الفصل الرابع

في تطبيقات معاصرة على القاعدة

:

:

.

:

.

:

.

:

•

:

:

•

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

عليه

.

/

عليه

/

.

.

التمهيد

المطلب الأول: معنى القاعدة:

■ <http://www.oxfordjournals.org/doi/10.1093/oxfordjournals/oxfam.a012111>

[illegible]

المطلب الثاني: أهمية القاعدة الفقهية:

المطلب الثالث: الفرق بين القواعد الفقهية والقواعد الأصولية

المطلب الرابع: الفرق بين القواعد والضوابط الفقهية

المطلب الأول

معنى القاعدة

()

:

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ

()

:

إِبْرَاهِيمَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلَ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ ﴿ ()

﴿ قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَتَى اللَّهَ بُنْيَانُهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ

مِنْ فَوْقِهِمْ وَأَتَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٣٦﴾ ﴿ ()

()

:()

:()

:()

(/)

(/)

()

.(/)

()

.. :

()

.. :

()

.(/)

()

..

()

:

.(/)

.(/)

()

()

.(/)

:

..

..

()

" "

.

.

:

:

:

:

()

-

()

-

()

-

()

-

-

()

-

.(/)

:

()

.()

()

.(/)

()

.(/)

()

.(/)

()

.(/)

:

()

.()

.

()

⋮

.()

⋮

.()"

" .

⋮

.

⋮

.

⋮

⋮

.

⋮

.()

()

.()

.()

.(-)

.(/)

⋮

.(/)

.()

⋮

∴

“ ∴

“()”

∴

() ()

() ()

()

“()

“()

“() ∴ ()

∴ ()

∴

“ /

∴

∴ ()

∴

∴

“ /

∴ ()

“ /

∴ ()

“ ”

∴ ()

/

“

“() ∴ ()

المطلب الثاني

أهمية القاعدة الفقهية

..... ()

.

..... ()

..... ()

..... ()

..... ()

..... ()

..... ()

..... ()

=====

.() :

.()

:

.()

:

:

.()

.()

:

.()

.()

:

.()

.() :

.()

.

./

:

.() ()

.()

.()

:

./

.() :

.(/) :

.()

⋮

⋮
()

⋮

⋮
()

⋮

⋮
()

⋮

⋮
()

⋮

⋮

⋮

⋮
"

"

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮
(/)

⋮
(/) ⋮ ()

⋮ ()

⋮
(/) ()

⋮
(/)) ()

المطلب الثالث

الفرق بين القواعد الفقهية والقواعد الأصولية

.

" :

.

:

:" .

()

.

" : ()

:"

:"

.

:

.() .

_____ : ()

=====

.()u

.

.

()()

.()

⋮

⋮

⋮

.

.

.(/) : ()
()

./ /
(/) : ()

- -

■

□

■

•

•

■

■

•

•

□

□

()

■

()

1

□ □

■

□

2

.(/)

•

•

•

•

()

.()

()

— —

=====

.()

:

" :

.()"

.

.(/)

()

.(/)

:

()

- -

المطلب الرابع

الفرق بين القواعد والضوابط الفقهية

١.	:
٢.	:
٣.	:
٤.	:
٥.	:
٦.	:
٧.	:
٨.	:
٩.	:
١٠.	:
١١.	:
١٢.	:
١٣.	:
١٤.	:
١٥.	:
١٦.	:
١٧.	:
١٨.	:
١٩.	:
٢٠.	:
٢١.	:
٢٢.	:
٢٣.	:
٢٤.	:
٢٥.	:
٢٦.	:
٢٧.	:
٢٨.	:
٢٩.	:
٣٠.	:
٣١.	:
٣٢.	:
٣٣.	:
٣٤.	:
٣٥.	:
٣٦.	:
٣٧.	:
٣٨.	:
٣٩.	:
٤٠.	:
٤١.	:
٤٢.	:
٤٣.	:
٤٤.	:
٤٥.	:
٤٦.	:
٤٧.	:
٤٨.	:
٤٩.	:
٥٠.	:
٥١.	:
٥٢.	:
٥٣.	:
٥٤.	:
٥٥.	:
٥٦.	:
٥٧.	:
٥٨.	:
٥٩.	:
٦٠.	:
٦١.	:
٦٢.	:
٦٣.	:
٦٤.	:
٦٥.	:
٦٦.	:
٦٧.	:
٦٨.	:
٦٩.	:
٧٠.	:
٧١.	:
٧٢.	:
٧٣.	:
٧٤.	:
٧٥.	:
٧٦.	:
٧٧.	:
٧٨.	:
٧٩.	:
٨٠.	:
٨١.	:
٨٢.	:
٨٣.	:
٨٤.	:
٨٥.	:
٨٦.	:
٨٧.	:
٨٨.	:
٨٩.	:
٩٠.	:
٩١.	:
٩٢.	:
٩٣.	:
٩٤.	:
٩٥.	:
٩٦.	:
٩٧.	:
٩٨.	:
٩٩.	:
١٠٠.	:

١.	:	()
٢.	:	()
٣.	:	()
٤.	:	()
٥.	:	()
٦.	:	()
٧.	:	()
٨.	:	()
٩.	:	()
١٠.	:	()
١١.	:	()
١٢.	:	()
١٣.	:	()
١٤.	:	()
١٥.	:	()
١٦.	:	()
١٧.	:	()
١٨.	:	()
١٩.	:	()
٢٠.	:	()
٢١.	:	()
٢٢.	:	()
٢٣.	:	()
٢٤.	:	()
٢٥.	:	()
٢٦.	:	()
٢٧.	:	()
٢٨.	:	()
٢٩.	:	()
٣٠.	:	()
٣١.	:	()
٣٢.	:	()
٣٣.	:	()
٣٤.	:	()
٣٥.	:	()
٣٦.	:	()
٣٧.	:	()
٣٨.	:	()
٣٩.	:	()
٤٠.	:	()
٤١.	:	()
٤٢.	:	()
٤٣.	:	()
٤٤.	:	()
٤٥.	:	()
٤٦.	:	()
٤٧.	:	()
٤٨.	:	()
٤٩.	:	()
٥٠.	:	()
٥١.	:	()
٥٢.	:	()
٥٣.	:	()
٥٤.	:	()
٥٥.	:	()
٥٦.	:	()
٥٧.	:	()
٥٨.	:	()
٥٩.	:	()
٦٠.	:	()
٦١.	:	()
٦٢.	:	()
٦٣.	:	()
٦٤.	:	()
٦٥.	:	()
٦٦.	:	()
٦٧.	:	()
٦٨.	:	()
٦٩.	:	()
٧٠.	:	()
٧١.	:	()
٧٢.	:	()
٧٣.	:	()
٧٤.	:	()
٧٥.	:	()
٧٦.	:	()
٧٧.	:	()
٧٨.	:	()
٧٩.	:	()
٨٠.	:	()
٨١.	:	()
٨٢.	:	()
٨٣.	:	()
٨٤.	:	()
٨٥.	:	()
٨٦.	:	()
٨٧.	:	()
٨٨.	:	()
٨٩.	:	()
٩٠.	:	()
٩١.	:	()
٩٢.	:	()
٩٣.	:	()
٩٤.	:	()
٩٥.	:	()
٩٦.	:	()
٩٧.	:	()
٩٨.	:	()
٩٩.	:	()
١٠٠.	:	()

	:		
()	:	" :	-
:	()		-
:	()	"	
" :			-
()	:		
:	" :		-
()	:		

.

.

()

:

.

()

.

	.(/)	:	()
	:	.	()
.()	.(/)	:	()
	.()	:	()
	.()		()
:	.()	:	()
	.()		

()

:

)) : ﷺ

: ﷺ ()

:

() ((

.

.

.

.

.

"

()" .

"

"

() : ()
()

ﷺ

.

ﷺ

.

..

(/) ()
(/)

() : ()

=====

.()"

.

.(/) _____ : ()

- -

الفصل الأول

معنى قاعدة الرضا بالشيء رضا بما يتولد منه

المطلب الأول: معنى القاعدة لغة.

المطلب الثاني: معنى القاعدة إجمالاً.

المطلب الثالث: الألفاظ ذات الصلة بالرضا.

المطلب الرابع: أصل القاعدة.

المطلب الخامس: صلة القاعدة بقاعدة (المتولد من مأذون فيه لا

أثر له)، وغيرها من القواعد. وبعض القواعد المندرجة تحت

القاعدة:

المطلب السادس: تعريف النكاح والخلع.

المطلب الأول

معنى القاعدة لغة

() () :

.

⋮
⋮
⋮

...

⋮

...

()

.

" ⋮
⋮

⋮

⋮ ⋮

"
⋮

⋮

()

.

⋮

⋮

⋮

⋮

()

.

⋮

⋮

⋮

⋮

-

()

.

⋮

" ⋮
⋮

⋮

⋮

() (/) : : (/)

(/) ()

() ()

(/) : :

- -

يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴿١٩﴾ ()
: ()
" ()

:"

() ()

()
:
()

:
:
:
:
()
:
:

()
:
()

/ :
(/) ()
() :
() :
() :
(/) :
(/) ()
(/) ()
(/) : (/) ()
(/) : (/) ()

المطلب الثاني

معنى القاعدة إجمالاً

:

()

()

()

()

()

() :

() ()

() :

=====

.()

:

" : () ()

.

-

-

:

-

-

.

.

:

-

.

.()

:

-

.()"

.()

.

:

:

() ()

:

.

"

.

:

.(/)

:

()

.()

()

()

:

()

.

: , /

. /

:

()

.

:

.

. /

.(/)

()

.()

:

()

- -

=====

:

□ ()

" :

:() ()

:

.

□ □

-

-

□ ()

.() ,

:

: ()

: ()

/

, ()

/

.(/)

: ()

- -

المطلب الثالث

الألفاظ ذات الصلة بالرضا

:

- :

: . :

.

()

.

- :

:

()

.

- :

:

:

:

:

()

.

- :

()

.

()

.

:

:

()

.

.

.(/)	()
.(/)	()
.(/)	()
.(/) :	()
.(/)	()
.(/) :	()

.(/)

:

.(/)

المطلب الرابع
أصل القاعدة

:

:

:

.()

- .
- .
- .
- .
- .

:

()

: ()

()"

"

.()

.()

"

"

) : () : : ()
.(/) : (: ()
.(/) : () : ()
.() : ()

·
" : ()
" ()
· ()
· ()
" " ()
· ()
" :
: () ()
· ()
· ()
" " :
: " "

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ

· () :
· (/) :
· () :
· : :
/ (/) / : ()
· (/) (/)
· () : ()
· () : ()
· (/) : (/)
· (/) (/) : : ()

تَرَاوِضُ مِنْكُمْ ﴿٢٣﴾ (١)

﴿وَأَتُوا صَدَقَتَهُنَّ نِكَاحًا﴾ :

فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴿٢٤﴾ (٢)

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ﴾ :

ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ﴿٢٥﴾ (٣) ﴿فَتَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ :

وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنَ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٦﴾ (٤)

(١)

﴿وَأَتُوا صَدَقَتَهُنَّ نِكَاحًا﴾ :

﴿فَتَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ :

((١))

((٢))

﴿وَأَتُوا صَدَقَتَهُنَّ نِكَاحًا﴾ :

:

﴿وَأَتُوا صَدَقَتَهُنَّ نِكَاحًا﴾ :

((٣))

() :

() :

() :

() :

() :

() :

(/) :

(/) :

(/) :

(/) :

(/) :

(/) :

(/) :

(/) :

•

• ﷺ
• ﷺ

• () (())

” ”

•

• () «

» • ﷺ

() () » : () ()

: () :

ﷺ

ﷺ

:

.(/) ()
() ()
)

.() .(/ : ()
(())

: .
, / (/) .

: ()
, .
, (/) .

• ﷺ : . ()
, .
, (/) : (/)

ﷺ

: : : ()
.()

=====

·

()«

·

·

·

·

» · ﷺ

()«

·

·

·

(/)

· (/)

·

()

· () · ()

- -

المطلب الخامس

**صلة القاعدة بقاعدة (المتولد من مأذون فيه لا أثر له) ،
وغيرها من القواعد**

:

) () :

() .

: _____

() .

:

.

.

-

-

-

() .

:

() .

:

: : ."

"

()

.(/)

.(/) : ()

.(/) : ()

.(/) : ()

.(/) : ()

□ ()

□ () () :

□ ()

□

□ ()

□

-

□

□

-

□ (/) : □ (/) : ()
□ () : ()
□ (/) : ()
□ () : ()

=====

.

-

()

.

.

.

-

.

-

.

-

()

.

.

.()

()

.()

: ()

- -

المطلب السادس

تعريف النكاح والخلع

_____ :
_____ :

:

:"

"

﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا مَحْلُ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا ﴾ :

:

غيره (٣٣) ﴿ ()

﴿ وَابْتُلُوا آلَ نَبِيِّكُمْ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ ﴾ (٦) ﴿ ()

:

:

:

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي آلِ نَبِيِّكُمْ ﴾ (٣) ﴿ () ()

:

_____ : ()
_____ ()
_____ ()
_____ ()
_____ ()

_____ : (/)
_____ (/)
_____ ()

∴

()

()

()

∴

﴿ وَأَتْلَوْا آيَاتِي حَتَّىٰ إِذَا

بَلَغُوا النِّكَاحَ ﴾ ()

" ∴

∴

" ()

" ∴

()

()

()

" ∴

.(/)

()

.(/)

(/)

()

.(/)

()

∴

()

.(/)

∴

()

∴

()

∴

.(/)

"

.(/)

∴

()

(/) ∴ (/)

∴ ()

.(/)

()

" :

:

.

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ

لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ
يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٦﴾ ﴿ ()

" :

()

" ()

:

.

" () :

() (/) .

() : () .

() :

: :

(/) .

() : () .

() :

· : ·

(/) .

.

« ()

:

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ

وَرَبِيعَ ۖ ﴾ () :

﴿ ۝۳۲ ﴾ ()

ﷺ :))

((()

()

:

:

() : ()
() : () ()

« ()

« () : " : :

() _____ ()

: ()

: ()

. ()

(/ /) ﷺ

(/)

(/)

(/) . (/)

: () (/)

: () (/)

: () (/)

=====

:

:

()"

()" "

.

.

.

:

()" "

()" "

.(/) ()

.(/) :

.(/) :

.(/) :

.

:

:

/

.(/) ()

- -

∴

“ ∴

∴

∴ ()”

∴

∴ ()

∴ ()

“ ∴

∴

∴ ()

“

“ ∴

()

∴ ()”

“ ∴

()”

∴ (/)

∴ (/)

∴ (/)

∴ (/)

(/)

∴

∴ ()

∴

∴

∴

()

∴ /

∴ (/)

∴

()

∴ () ∴ ()

∴

()

·
· () " : ()
· () " : ()
· " : ()
· () "

·

·

" "

" :

· () "

: ()

" " : ·

· / : ()
· (/) : ()
· : ()

· / : ·
· (/) ()
· (/) ()
· ()

=====

“()”

” ”

()”

” ”

”

” ”

“()”

) :

.(

(/)

: .(/) ()

.(/)

.(/) ()

.(/) ()

- -

الفصل الثاني

تطبيقات القاعدة في النكاح

:

المطلب الأول: تطبيقات القاعدة في شروط النكاح، وفيه أربعة فروع:

:

▪

:

▪

:

▪

:

▪

المطلب الأول

تطبيقات القاعدة في شروط النكاح

:

:

()

.

:

() ()

.

.

•

•

•

•

.

.

:

:

:

"

() "

:

:

.

:

:

()

.

() : (/) (/) .(/)

() : (/) .(/)

() (/) .(/)

=====

.

┌
_____┐
└

:

"

()"

:

:

:

:

"

()"

.

()"

" ()

.

()"

.

" ()

.

:

:

.(:)

:

(/)

:

()

.(

/)

:

(/)

:

()

.()

:

()

.(/)

:

()

:

()

))

..(())

:

.

((

./

.(/)

()

- -



()

-
-

■ **RESEARCH** ■

()

[illegible]

()

()

■ **■**

()

■ **■**

:		:		:
		:	:	-

()

$$(\quad / \quad) \quad : \quad : \quad . \quad ()$$
$$\begin{array}{ccc} \vdots & \left(\begin{array}{c} \vdots \\ \vdots \end{array} \right) & \vdots \\ \vdots & \left(\begin{array}{c} \vdots \\ / \end{array} \right) & \vdots \end{array} \quad \left(\begin{array}{c} \vdots \\ / \end{array} \right)$$
$$\begin{pmatrix} 1 & 0 \\ 0 & 1 \end{pmatrix} \quad (I)$$
$$\vdots \quad \quad \quad (\quad) \quad \quad \quad \vdots \quad \quad \quad (\quad /)$$
$$\begin{pmatrix} 1 & 0 \\ 0 & 1 \end{pmatrix}$$

.(/)

$$\cdot (\quad /) \quad ()$$
$$\cdot (/) \quad : \quad ()$$

.(/) ()

$$\vdash \quad (\quad /) \quad \vdash \quad (\quad /) \quad \vdash \quad \vdash \quad ()$$
$$\cdot (\quad /) \quad : \quad (\quad /)$$
$$.(\quad /) \quad : \quad .(\quad /) \quad : \quad (\quad /) : \quad ()$$

:-

:-

()

.

()

.

:-

:-

-

:-()

.

:-

:-

()

.

:-

:-

"

.

:-

.

.

.

.

()u

.

.(/) : (/) : ()

.(/) : (/) : ()

.(/) ()

: ()

: .

:

.

, /

.

.(/) : ()



()

()

()

()

()

()

()

[illegible]
$$\begin{array}{ccccccc}
 (I) & : & (I) & : & (I) & : & (I) \\
 & & & & (I) & : & \\
 & & .() & & (I) & & \\
 & . & & & & : & (I) \\
 .(I) & . & & & : & . & . \\
 & : & & & & : & (I) \\
 & & & & & & . \\
 & & .(I) & . & & & \\
 & & & & .(I) & & (I) \\
 & .(I) & : & (I) & : & & (I) \\
 : & (I) & : & (I) & : & & (I) \\
 & & & & & .(I) & \\
 & & & & .(I) & : & (I)
 \end{array}$$

$$\begin{pmatrix} 1 & 0 & 0 \\ 0 & 1 & 0 \\ 0 & 0 & 1 \end{pmatrix} \begin{pmatrix} 1 & 0 & 0 \\ 0 & 1 & 0 \\ 0 & 0 & 1 \end{pmatrix} \begin{pmatrix} 1 & 0 & 0 \\ 0 & 1 & 0 \\ 0 & 0 & 1 \end{pmatrix}$$

()

()

() ()

() ()

■

■

$$\begin{array}{rcl} \cdot(\quad / \quad) & : & (\quad / \quad) \quad : \quad (\quad) \\ & & \cdot(\quad / \quad) \quad : \quad (\quad) \\ & & \cdot(\quad / \quad) \quad : \quad (\quad) \\ & & \cdot \quad : \quad (\quad) \end{array}$$
$$\cdot \left(\begin{array}{c} 1 \\ 1 \end{array} \right) : \left(\begin{array}{c} 1 \\ 1 \end{array} \right)$$
$$\cdot (/) : ()$$
$$\begin{pmatrix} 1 \\ 0 \end{pmatrix}$$
$$\frac{1}{2} \left(\frac{1}{2} \right) = \frac{1}{4}$$
$$\cdot (\quad / \quad) \quad : \quad (\quad)$$
$$\frac{1}{2} \left(\frac{1}{2} \right) = \frac{1}{4}$$
$$((\quad)) :$$
[illegible]

1. / 2. /

$$\frac{d}{dt} \left(\frac{\partial L}{\partial \dot{x}} \right) = \frac{\partial L}{\partial x} \quad (1)$$
$$(\frac{1}{\sqrt{\pi}})^n \int_{-\infty}^{\infty} e^{-x^2} dx = 1$$
$$\left(\begin{array}{c} 1 \\ 0 \end{array} \right) \quad : \quad \left(\begin{array}{c} 1 \\ 0 \end{array} \right) \quad \left(\begin{array}{c} 1 \\ 0 \end{array} \right)$$

— — —

()

()

•

•

•

•

11

()



...

■ ■ ■

■ ■ ■

()

11

•

•

;

11

()

•

■

$$\begin{pmatrix} \cdot \\ \cdot \end{pmatrix}$$

. /

$$\cdot (\quad / \quad) \quad : \quad (\quad)$$
$$\cdot (\quad / \quad) \quad : \quad (\quad)$$

▪ () ()

$$: \quad (\quad / \quad) \quad , (\quad / \quad) \quad : \quad (\quad)$$
$$\cdot (\quad) \quad : \quad (\quad /) \quad : \quad (\quad /)$$

— —

.

()

:

:

.

.

:

:

:

"

:

)

(

()

()

:

.

-

.

-

.(/) : ()

.(/) : ()

.(/) (/) : .(/) : ()

-

.

• •

⋮

•

)) : ﴿

()

" :

• () ((

•

• ()

⋮ •

⋮ ()

• ﴿

•

⋮ •

• (/)

-)

• (/) ()

• (/)

• (/

• • • (/)

• (/)

(/)

⋮ ()

/ •

• ()

:

:

()

.

()

()

" :

"

الملك
عبدالله
الرحمن

()

:

:

:

.

:

()

.

-

:

.(/)

: ()

.(/)

: ()

.()

: ()

.(/)

: . ()

.(/)

: ()

· () «

»

·
·

·
·
·

·
·

·

·

·

·

·
·

·

·

·
·

·
·

·

()

·

·

·

· (/)

(/)

_____ : ()

· (/)

·

: ()

·

١٠

١١

١٢

١٣

١٤

١٥

()

١٦

١٧

١٨

١٩

٢٠

٢١

٢٢

٢٣

٢٤

٢٥

٢٦

٢٧

٢٨

٢٩

()«

» : ٣٠

(- /)

:

(-)

:

()

.(/)

:

()

.(/)

:

(

)

.

⋮

.

.

⋮
()

⋮
⋮
()

()

⋮
()

⋮
(/)

⋮
(/) : ()
⋮ : ()

.

.

⋮

.

⋮
, /

⋮
, /

.

.

⋮
() : ()

(/) ()

⋮
(/) ()

() () () ()

.()()

» : ﷺ :

: () ()« » ()«

: » :

_____ : ()

. . ﷺ .

. / . / (/) . : ()

.

. / : ()

: : .(/) :

: ()

.(/) : ()

.(/) : : . (/) : .(- /) ()

.(/) .() ()

.(/) : ()

. . : () . / . .

()« » :

« » : ()

·
:
·
·
·
·

» ()

()»

·
·

» : « » :
()« » «

.(/)
.(/)
.() : ()
.() ()
.(/) ()
.(/) .



1

•

•

■

()

2

■

■

•

■

■

■

•

—

-
-

•

•

■

$$\cdot (\quad /) \quad : \quad \cdot (\quad - \quad /) \quad : \quad ()$$

— —

=====

■

■

■

■

=====

∴

▪

()

▪

∴ ()

()

∴ ()

∴

∴ ()

∴

∴

∴

()

∴

()

∴

*)

()

∴

(/)

∴

()

-)

∴

)

∴

(

()

∴

)

∴ ()

∴

()

∴ ()

∴

()

∴ (/)

∴

()

- -

() ()
()

﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ ﴾ :

اُجُورُهُنَّ ﴿ ٢٤ ﴾ ()

()

"

"

"

"

"

"

"

"

()

_____ ()

_____ ()

_____ ()

(/) : () : ()

_____ (/) : _____

_____ (/) : _____

:

﴿ وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً ﴾ (٢٥)

﴿ وَلِئَسَّغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا ﴾ (٣٣)

() :

_____ :

_____ :

_____ :

_____ :

_____ :

()

_____ ()

_____ ()

(/) : (/) :

.(/) : (/) :

(- /) : (- - /) :

: (/) : (/) :

.(-) : (/)

.(/) : ()

•
•

•
•

•
•

•
•

•
•

•
•

•
•

•
•

•
•

•
•

•
•

•
•

•
•

•
•

•
•

()

• •

•

۱۱۱۱
۱۱۱۱
۱۱۱۱

" •

•

()"

()

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

.(/)

:

.()

:

()

.(/)

:

()

.(/)

:

()

()

⋮

▪

▪

▪

▪

▪

▪

“ ”

▪

()”

▪

()

▪

.(/) : ()

.(/) ()

.() :

()



□

□ □

•

•

()

100

•

11

()

11

()

•

11

()

• •

11

()₁₁

$$(\quad / \quad)$$

•

$$\left(\begin{array}{c} \text{ } \\ \text{ } \end{array} \right) : \left(\begin{array}{c} \text{ } \\ \text{ } \end{array} \right)$$
 $\cdot \left(\quad \right)$

☐ (/) (/) ()

$$\cdot (\quad / \quad) \quad \vdots \quad (\quad)$$
$$\cdot (/) : ()$$
$$\cdot () \quad : \quad ()$$

— —

∴
()
∴

∴ ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ﴾ (٤).

∴

()

∴

()

∴

∴ ∴

()

() ∴ (/) ∴ (/)

() ∴

() ∴ (/) ∴ (/)

(/) ∴ (/)

(/) ∴ (/) ∴ ()

(/) ∴ (/ /)

() ∴ () ∴ ()

(/) (- /) ∴ ()

(- /)

=====

:

:

.

.

()

.

.

:

.

:

-

:

-

.

-

.

-

.

.

.

-

()

.

-

:

()

:

(/

/)

:

()

.(/)

(-

- /)

:

(-)

:

()

.(- /)

:

(- /)

:

.(/)

:

()

- -

()

.

.

.

.

)) :

.

ﷺ

() ((

:

.

-

()

.

-

.

.

-

()

.

-

()

.

-

.(/) :

()

.

:

.(/) .(/) :

()

.(/)

.() :

()

.(/) :

()

:

:

()

:

()

.(/)

=====

()

()

()

-

:

●

:

●

()

.

.

.()

.()

.(/) :

:

.(/) :

- -

=====

1
2

-

.

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

المطلب الثاني

تطبيقات القاعدة في مسائل الولاية والكفاءة والصدق

•

-
-

•

•

-
-

■

□

□

□

□

□

□

■ ■

■

□

□

∴

■

∴

∴

∴

∴

∴

∴ ()

∴

∴

∴ ()

∴

∴ ()

∴

∴ ()

∴

∴

∴ ()

∴

∴ ()

∴ () ∴ ()

∴ (- /) ∴ ()

∴ (/) ∴ (/) ∴ ()

∴ (/)
): ()

∴ ∴

∴ (

∴ () ∴ ()

∴ () ∴ ()

·

”

· ()”

·

· () :
() ()

·

:

:

()

·
: ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ

وَأَمَّا بَكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٣٣) ()

·

() : ﴿ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ﴾ (٣٤) ()

:

· (/) : ()

· () : ()

: (/) : ()

: (/) : (/) : ()

: (/) : (/)

· (/)

· : ()

· ()

()

()

﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيُنْفَاكِهِنَّ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ (١)

.

.

١٠ ()

() ١١

()

.

() :))

﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ ﴾ :

() ((

:



.	:	()
.	:	()
.()	:	()
.	/	()
.(/)	:	()
:		()

بِسْمِ اللَّهِ

:

.(/)

)

()

.(/) (/).

):

(/)

.(/)

(

(..

() .

() .

() .

() .

:

﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (٣٧) . ()
: ﷺ ()
« () »

()

" "

:

(/) .

(/) .

() :

() :

() .

(/)

:

()

()

()

(/) :

()

(/) .

/

(/)

()

(/) .

(/) .

:

()

» : ﷺ ()

«.

.

» : ﷺ

()«

.

:()

:

.

:"

:"

:

: ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْهَا شَيْءٌ ﴾

:

بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴿^()

() : (/) .

() (/) .

(/) :

(/) : (/) . ()

.(/)

:

:

:

()

:

:

:

- ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكَحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ (٣٣)

- ﴿ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا ﴾ ()

- ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ ﴾ :

() ﴿ ٣٣ ﴾

() : ﷺ

.(

.(: ﷺ

()

:

()

() : (/) : (/) : (/)

() :

() :

() :

ﷺ

ﷺ

:

.(/)

() (/) (/) (/)

:

() ﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ (٣٣)

-

.

.

() ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾ (٣٤)

-

.

!) :

-

:

:

:

:

!

.

:

()

()

.

.

.

.

()

.

:

()

.

:

()

()

.

()

(/)

:

(/)

:



)) : ﷺ

 $\cdot(($

⋮

▪

⋮

) : ()
.() (

⋮

⋮

▪

▪

-

▪

-

▪

-

-

()

▪

()

()

()

▪

: ()

▪ /

▪

.()

: ()

.(/)

: ()

.(/)

: ()

.(/)

: ()

: ()

▪

▪

⋮

⋮

▪ /

()

□

()

-
-

()

()

()

$$\begin{array}{rcl}
 & & \overline{\quad\quad\quad} \\
 & & .(\quad / \quad) \quad : \quad () \\
 & & .(\quad \quad / \quad) \quad : \quad () \\
 : \quad (\quad \quad / \quad) \quad : \quad (\quad - \quad / \quad) \quad : \quad () \\
 & & .(\quad \quad / \quad) \\
 & & .(\quad \quad / \quad) \quad : \quad () \\
 .(\quad - \quad / \quad) \quad : \quad ()
 \end{array}$$

— — —

:

· ·

()

:()

·

:

()

·

()

()

()

()

()

.()

.(- /) ()

.(/) :

: (- /) :

.(- /)

.() . ()

.(/) :

؛

■

()

■

■ ()"

" : ﷺ

()"

"

؛

■

)) : ﷺ

؛

((

.(/)

(/) : ()

.() :

.() ()

.() ()

.()

.

.()

» : ﴿ ()

.«

.

.

.

.(/) : ()
.(/) ()

:

.

:

:

:

()

.

:

.

.

()

.

:()

:

.

-:

:

()

()

-

﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا

مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿٤٠﴾﴾^(١).

.(/)

()

.(- /)

()

.(/)

()

.

()

() :

()

﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾

"

()"

: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْبَدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ

قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ (٢٠)

" :

() :

...

()"

() :

() : (/)
() : (/)
() : (/)
() :
() : ()

:

:

(/) : (/) : ()
: : ()
(/)

(()

(()

:

:

﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾
()

ﷺ

(()

:

﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ

فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾

(()

()

.

(/)

()

(/)

(/)

(/) : ()

(/) : ()

() : ()

(/) : ()

(/) : ()

=====

□ ()

⋮

□ ()

⋮

□

□ ()

□ ()

□ ()	⋮	□ ()
□ ()	⋮	□ ()

□ □

" :
"
() "

" :
() "

:

" :

() "

" : ()

() "

﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ

وَأِيمَاكُمْ ﴾ ()

" :

() "

_____ ()
: (/) /
.(/) : : .(/)
.(/) : : ()
.() : ()
.(/) : ()
: ()
.(/) : ()

﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا أَجَلُهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ :

()

﴿إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (٣٣)

() :

()

() :))

﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ :

((()

() :

" : -

" ()

" : -

_____ ()

() :

_____ (/)

(/) : ()

() : ()

() : ()

(/) : (/) : ()

() : ()

.()"

.()

"

)) : : ۱۹۸۶

" :

.()((

" :

.()"

⋮

" :

()

" :

.()"

⋮()

: "

.()

.(- /) : (/) : ()

.(/) : ()

(/) ()

: ()

()

:

:

.(/)

.(/) : ()

.(/) ()

.(/) ()

.(/) ()

.() : ()

﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ

أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ () :

() " ()

()

﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ﴾ () :

عَلَيْكُمْ : ()

()

() :

" ()

()

()

()

()

()

()

()

()

=====

： ” 。

（ ）”

：

：

。

。

：

。

。

” 。

。

”

。

：

。

。

：

：

。

。

。

。

。

。（ - / ） ： ： （ ）

- -

-

:

-

■

:

:

:

:

()

:

:

:

:

()

"

()

()

"

:

"

()

()"

" :

:

:

() ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ (٢٤)

:

() ﴿ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾ ()

()

() (/)

() : (/)

() : (/)

() : (/)

() : (/)

() :

() :

() : (/)

:

:

:

(()

:

()

()

"

"()

: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا

: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ

لَهُنَّ فَرِيضَةٌ وَمَتَّعُوهُنَّ ﴿٣٣﴾ ()

طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا

﴿٤٩﴾ ()

:

" :

"()

:

.

.. (/) .

()

() : (/) .

() : () .

() : (/) .

() :

() : :

() (/) .

١١ ()

١٢ :

١٣ :

ﷺ

()

١٤ :

١٥ :

()

ﷺ : فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا

مَرِيئًا ﴿٤﴾ ()

ﷺ : وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا

فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا

الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٧﴾ ()

() (/) .

() () .

() : (/) (/) .

() :

() :

()

()

:

:

ﷺ : ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ الزَّكَاجِ﴾

﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ :

﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ (٣٧) :

.

:

﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ﴾ :

عَقْدَةُ الزَّكَاجِ﴾
()

:

﴿فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ﴾ :

﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ :

مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴿٤﴾

() :

() :

() :

() :

)) : ﷺ

((^()

: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي

بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ﴾ (٣٣٧)

: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً

وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرَهُ ۖ﴾ (٣٣٦)^()

: ﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ

فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ۖ﴾ (٣٣٧)^()

()	:	(/)	:	(/)
()	:	(/)	:	()
(/)	:	(/)	:	(/)
()	:	(/)	:	(/)
()	:	(/)	:	(/)
()	:	(/)	:	(/)
()	:	(/)	:	(/)
()	:	(/)	:	(/)

⋮

■

⋮

⋮

⋮

()

■

"

⋮

⋮

"

■

"

⋮

()"

■

⋮

⋮

()

■

■

⋮

⋮

" ()

■

⌘

.(/) ()

.(/) ()

.(/) : : (/) : ()

: ()

. / :

()

()

()

()

()

.

.

()

:

:

.

.

.

.

()

.

.

:

.

.

ﷺ

:

()

ﷺ

.

.(/)

.

ﷺ

.

ﷺ

(

)

:

()

.

.

.(/)

.

:

()

.

:

.

:

ﷺ

.

.

.

.(/)

:

()

.

ﷺ

.(/)

: ﷺ

- /)

:

(/)

:

()

.(

.(/)

:

()

(/)

:

(/)

:

()

.(/)

:



■

()

•

•



■

()

■

()

■

•

11.

11

()

■ ■

■

1

•

1

■

:

(/)

•

(/)

:

()

$$\cdot \left(\begin{array}{c} \text{ } \\ \text{ } \end{array} \right) \quad \left(\begin{array}{c} \text{ } \\ \text{ } \end{array} \right)$$
$$\vdots \quad \left(\begin{array}{c} \vdots \\ \vdots \end{array} \right) \quad \vdots \quad \left(\begin{array}{c} \vdots \\ \vdots \end{array} \right) \quad \vdots \quad \left(\begin{array}{c} \vdots \\ \vdots \end{array} \right)$$
$$\cdot (\quad /) \quad (\quad /) \quad : \quad \cdot (\quad /)$$
$$\cdot (\quad / \quad) : \quad : \quad (\quad)$$

—

=====

.(⁽⁾()

()

·

·

·

·

·

·

·

·

·

()

·

·

·

.()

.(/) ()

·(/) : (/)) : ()

/) : (/) : (/) : ()

·(/) : (

- -

■

□

□

□

• •

||

﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾^(١)

()((

$$)) :$$

■

•

•

•

•

11

•

.(

)

(

$$\cdot \binom{(\cdot)}{\cdot} \cdot \binom{(\cdot)}{\cdot} \quad \vdots$$

()

•

•

()

□

11

11.

()

$$\begin{pmatrix} 1 & 0 \\ 0 & 1 \end{pmatrix} \quad (1)$$
$$\begin{pmatrix} \cdot \\ \cdot \end{pmatrix}$$

(/)

.(/)

$$\vdots \quad \left(\begin{array}{c} \vdots \\ \vdots \end{array} \right) \quad \vdots \quad \left(\begin{array}{c} \vdots \\ \vdots \end{array} \right) \quad \vdots \quad \left(\begin{array}{c} \vdots \\ \vdots \end{array} \right)$$
$$\cdot (\quad /) \quad : \quad (\quad /) \quad : \quad (\quad /)$$
$$\cdot (/) \quad ()$$
$$\cdot () : ()$$

=====

.

.()

:

⋮

⋮

■

()

()

.

) :

.() () :

.

.

⏟
/ : (/) : (/) : ()
: (/) : (/) : (/)
.(/) : (/)
: ()

.(/) : ,
.(/) : ()
.(/) ()

- -

=====

· ·

· ()^u

·

·

·

·

·

· ()

(..

·

) ()

· () (

...

) : _____ ■

)

() (

· () (

· (/) : ()

· (/) ()

· (/) ()

· (/) ()

· (/) ()

- -

-
- ■

$$\begin{pmatrix} 1 \\ 0 \end{pmatrix} \begin{pmatrix} 1 \\ 0 \end{pmatrix}$$

وَعَلَى اللَّهِ

()

()

• () ((

)):

$$\begin{pmatrix} \cdot \\ \cdot \end{pmatrix}$$

" "

■

1

$$\therefore \left(\frac{1}{2} \right)$$
$$\cdot (\quad /) : \quad (\quad)$$
 $\cdot (\quad / \quad)$
$$\cdot \left(\quad / \quad \right)$$

()

$$(\quad / \quad)$$
$$\cdot \left(\quad / \quad \right)$$

.(/)

()

•

■

.(/)

■

1

$$\cdot \left(\begin{array}{c} 1 \\ \vdots \end{array} \right)$$

1

1

 $\cdot \left(\begin{array}{c} / \end{array} \right)$

1

()

$$\begin{pmatrix} 1 \\ 0 \end{pmatrix}$$

(/)

()

.(/)

.(/)

:

..):

- -

:(

()

)

()

()

:(...)

: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ (١٠) ﴿ فَانكِحُوا ﴾ :

﴿ مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ (٣) : ﴿ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ (٢٤) ﴿ :

﴿ () 》

..) ()

:

-

() :

ﷺ

(/)

/

() :

(/)

() :

(/)

(/) :

() :

() :

() :

()

- -

(/)

(/)

() : ﷺ) -

((: . ()

.

.

.

()

:(إِنَّا كَرَّمَكُمُ عِنْدَ اللَّهِ فَأَنْقَضْنَاهُ ﴿١٣﴾ () ()

.

.

ﷺ

.

.

■

■

■

.

.

() :

ﷺ

.

/

() (/) ()

(/) (/) (/) () :

() ()

() :

() (/) . :

المطلب الثالث

تطبيقات القاعدة في مسائل عشرة النساء

- ١. :
 - ٢. :
 - ٣. :
 - ٤. :
 - ٥. :
 - ٦. :
 - ٧. :
 - ٨. :
 - ٩. :
 - ١٠. :
- ١١. :
- ١٢. :
- ١٣. :
- ١٤. :
- ١٥. :
- ١٦. :
- ١٧. :
- ١٨. :
- ١٩. :
- ٢٠. :
- ٢١. :
- ٢٢. :
- ٢٣. :
- ٢٤. :
- ٢٥. :
- ٢٦. :
- ٢٧. :
- ٢٨. :
- ٢٩. :
- ٣٠. :
- ٣١. :
- ٣٢. :
- ٣٣. :
- ٣٤. :
- ٣٥. :
- ٣٦. :
- ٣٧. :
- ٣٨. :
- ٣٩. :
- ٤٠. :
- ٤١. :
- ٤٢. :
- ٤٣. :
- ٤٤. :
- ٤٥. :
- ٤٦. :
- ٤٧. :
- ٤٨. :
- ٤٩. :
- ٥٠. :
- ٥١. :
- ٥٢. :
- ٥٣. :
- ٥٤. :
- ٥٥. :
- ٥٦. :
- ٥٧. :
- ٥٨. :
- ٥٩. :
- ٦٠. :
- ٦١. :
- ٦٢. :
- ٦٣. :
- ٦٤. :
- ٦٥. :
- ٦٦. :
- ٦٧. :
- ٦٨. :
- ٦٩. :
- ٧٠. :
- ٧١. :
- ٧٢. :
- ٧٣. :
- ٧٤. :
- ٧٥. :
- ٧٦. :
- ٧٧. :
- ٧٨. :
- ٧٩. :
- ٨٠. :
- ٨١. :
- ٨٢. :
- ٨٣. :
- ٨٤. :
- ٨٥. :
- ٨٦. :
- ٨٧. :
- ٨٨. :
- ٨٩. :
- ٩٠. :
- ٩١. :
- ٩٢. :
- ٩٣. :
- ٩٤. :
- ٩٥. :
- ٩٦. :
- ٩٧. :
- ٩٨. :
- ٩٩. :
- ١٠٠. :

﴿ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتَيْنِ نَحْلَةً ۚ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ ﴾
 ﴿ فَمَا اسْتَمَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَقَاتُوهُنَّ أَجْرُوهُنَّ ۚ وَرِيشَةٌ ۚ

))

() ((

• ()

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

()

﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ

()

.

؛ .

؛

()

؛

()

.

() : ()

(/) : (/)

(/)

() :

(/) :

(/) ()

﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ

وَمَتَّعُوهُمْ عَلَىٰ الْوُسْعِ قَدْرُهُ ﴿٣٦﴾ ﴿٣٥﴾

()

■

■

لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِّرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ

فَلْيُفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ^٤ لَا يُلْكَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً ءَاتَاهُ^٥ ﴿٧﴾^(١).

)) :

() ((

—

•

()

—

()

•

()

)

.()

—

()

• •

()

(/) . . .

•

(/)

()

)

(

 $(\quad / \quad)$

(/)

• (/)

• ()

() :

:
()

ﷺ

ﷺ :))

((()

:

: _____

﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُفْسَقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ لَا يُلْكَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَّا

ءَاتَاهَا ۚ ﴾ ()
()

: _____

)) :

((()

: _____

(/) : (/) : (/) : ()

.(/) :

: (/) : (/) : ()

.(/) : .(/) : (/)

) ()

.(/) .(/

. : ()

(/) : (/) : (/) : ()

.(/) :

.(/) ()

()

﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ

_____ :

سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ ﴾^()

﴿ وَمِنْ

ءَايَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^()

_____ : ()

» ()

» :

﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا

كُلَّ الْمِيلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾^() ﴿ ١٣ ﴾ :

» ()

()

((()

ﷺ : (...))

:

() : (/) : (/)

() : .

() : .

() (/) .

() : .

() : (/) .

() :

ﷺ :))

ﷺ

(/) .

(/)

(/) .

()

"

()"

.

- :

-

"

()"

.

()

.

كذلك

)) :

كذلك

() ((

.

كذلك

()

()

()

()

.(/)

: ()

.(/)

: ()

.(/)

:

(/)

:

(/)

: ()

(/)

(/)

)

. ()

.(/)

:

.(/)

:

: ()

.

.

:

()

.

()

.

.

.

.

.

/

.

.

.

.

:

()

.

.

.

.

.

.

.(/)

.

.()

:

()

=====

() (()) :

· :

() :

() " ﷺ "

()

()

()

·

()

: () (/) (/) ()
· (/)
· (/) : ()
· (/) ()
: (/) : ()
· (/)
· (/) (/) : ()

() . "

" ()

: ﴿وَإِنْ أَمْرًا﴾

خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴿١٢٨﴾ ﴿ () .

: ﴿وَإِنْ أَمْرًا﴾ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا ﴿ :

:

() ()

()

()

()

كَاللَّهِ

:

() : ()

() : ()

() :

() () ()

() : (/) ()

() : () ()

(/) ..

كَاللَّهِ

() ()

() : (/) ()

(/) ()

=====

()

┌
└

.

.

┌
└
()

┌
└

┌
└

.

.

.

┌
└
(/)

┌
└
(/)

┌
└
()

┌
└
(/)

┌
└
(/)

┌
└
()

┌
└

=====

.()"

" :

:

:

:

:

:

()

:

.()

.()

()

,

.(/)

:

()

.(/)

:

()

(/)

:

(/)

:

(/)

:

()

.(- /)

(/)

:

(/)

:

:

(/)

:

(/)

:

()

.(/)

:

(/)

:

(/)

.(/)

:

(/)

:

(/)

:

()

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالَّذِينَ حَسِبْتَ قَتَلْتُمْ حَفِظْتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۗ وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ ۖ فَعِظُوهُمْ ۖ وَاهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُمْ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ۝﴾ (٢٤)

()

- :

" :

﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ ۖ فَعِظُوهُمْ ۖ وَاضْرِبُوهُمْ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَ سَبِيلًا ۗ﴾ :

() : .
 () : (/) : (/) .

إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ (١)

:

()

:

﴿وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ ﴿٣٤﴾

" :

:

﴿وَأَضْرِبُوهُمْ﴾ :

.

)) : ﷺ

(((١) .

.

()

.

)) : ﴿وَالَّذِينَ تَخَافُونَ دُشُونَهُمْ﴾ ﴿٣٤﴾ :

﴿فَإِنْ أَطَعَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ :

(((١) .

() : .

() : (/) . :

(/) .

() .

(/) .

() : (/) : (/) . :

() .

() : (/) .

()

)) :

((

" :

()

()

: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (٣٢) ()

﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ()

()

(/) ()

(/) ()

(/) :

()

()

(/) :

=====

()

:

:

ﷺ

)) :

ﷺ

-

:

:

-

() ((

:

:

-

)) :

ﷺ

()

-

() ((

()

:

" ()

:

.()

: ()

(/)

. ()

.(/)

. ()

: : ()

: . : .()

.(/)

.(/)

. .

.(/)

()

: (/)

()

.(/)

: ()

.

.

.

.

.

:

.

. /

. /

.

﴿ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(١) :

() : "

﴿ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٢) :

_____ :

» :

« :

» :

« :

()

()

()

(/) _____ ()

;()

;

.

(/) : ()

(/) : ()

(/) : (/) : (/) : ()

(/) : (/) : (/) : ()

:

.

:

:

:

()

:

()

:

.

.

﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (٣٣) ()

.

)) : ﷺ

((()

:

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبِئِ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبُعًا

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آذَنٌ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ (٣) ()

() (/) .

() (/) .

() :

() () .

() :

)) : ﷺ :
(() .

: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾

: ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ ﴾
() .

﴿ ١٣ ﴾ () وَلَوْ حَرَصْتُمْ

_____ :

: ﴿ ذَلِكَ أَذْنَى

﴿ ٢ ﴾ () أَلَّا تَعُولُوا

)) : ﷺ :

() ﴿ وَعَاشِرُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (١٩)

: ((

ﷺ

)) :

(() .

()	()
()	()
()	()
()	()
()	()
()	()
()	()

لَا يَتْلِقَوْمِ يَوْمُونَ ﴿٨٦﴾ (١)

$$)) :$$

□ () ((

•

■ ■ ■ ■ ■

•

•

$$\begin{pmatrix} 1 & 0 \\ 0 & 1 \end{pmatrix} = \begin{pmatrix} 1 & 0 \\ 0 & 1 \end{pmatrix}$$
$$: \quad (\quad /) \quad : \quad (\quad /) \quad : \quad . (\quad /)$$
 $\cdot (\quad /)$
$$\begin{pmatrix} \mathbf{a} \\ \mathbf{b} \end{pmatrix} = \begin{pmatrix} \mathbf{a} \\ \mathbf{b} \end{pmatrix} \quad (1)$$
$$\begin{pmatrix} 1 & 0 \\ 0 & 1 \end{pmatrix} \quad (1)$$
$$, \left(\begin{array}{c} \text{ } \\ \text{ } \end{array} \right) : \left(\begin{array}{c} \text{ } \\ \text{ } \end{array} \right) : \left(\begin{array}{c} \text{ } \\ \text{ } \end{array} \right)$$

• ()

)) : ﷺ ()

: () ((

()

⋮ _____

()

_____ : ()

· · · · ·
· (/) ·
· (/) ()
: (/) : (/) : ()
· (/) : (/) : (/)
· (/) : ()

⋮

▪

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

▪

⋮

▪

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

الفصل الثالث

تطبيقات القاعدة في الخلع

:

المطلب الأول: الرضا بالتوكيل في الخلع، يتولد عنه، الرضا بقيام الوكيل في تقدير عوض الخلع وقبضه.

المطلب الثاني: رضا الزوجين أو أحدهما بالخلع بسبب معتبر شرعاً، يتولد عنه الرضا بالعوض والعدة وعدم الرجعة.

المطلب الثالث: الرضا بالمخالعة عن العوض المجهول، يتولد عنه الرضا بوقوعه، ولها مهر المثل.

المطلب الرابع: الرضا من الزوج بدعوى الخلع مع إنكار زوجته، يتولد عنه الرضا ببينونتها وعدم العوض.

المطلب الخامس: الرضا بالخلع على المحرم، يتولد عنه، الرضا بوقوعه ولا شيء له.

:

المطلب السادس: الرضا بالخلع في مرض الموت، يتولد عنه الرضا بصحته وعدم زيادة العوض عن قدر ميراثها.

المطلب الأول

الرضا بالتوكيل في الخلع، يتولد عنه، الرضا بقيام الوكيل

في تقدير عوض الخلع وقبضه

_____ :

« () »

» :

« () »

» :

_____ :

﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ :

() 

(/) .

_____ : ()

(/) .

: ()

. : ()

=====

.() (()) :.()

١١٢٠
١١٢١
١١٢٢

.

.

()

.

.

.

.

.
()

.

()

.

.

.

" .
.

: ()

. ()

.

.

.(/)
()

.(/) : (/) : ()

.(/) : (/) : ()

.(/) : (/) ()

- -

∴

()

∴

“ ∴

∴

∴

∴

∴

()

∴

∴

∴

∴

∴

()

∴

“ ∴

∴

()”

∴

∴(/)	∴	(/)	∴	(/)	∴	()
∴(/)	∴	∴	∴(/)	∴		()
			∴(/)	∴	∴	()
			∴(/)			()

=====

•

•

•

“

”

“()”

•

“ • ”

”

“()

•

•

•

• (/)	()
• (/)	()

- -

[illegible]

جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ۖ (٢٢٩)

$$\cdot^{(1)}((\quad))$$

اللَّهُ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَفْدَتَ بِهِ ۖ ﴿٢٣٩﴾ ﴿٢٣٩﴾

$$\begin{aligned}
 & \cdot (I) & () \\
 & \cdot (I) : \cdot (I) : & () \\
 & & \cdot : & () \\
 & () , & () \\
 & \cdot (I)
 \end{aligned}$$

•
•

كامله
مطلوبه

• : ((

)) : كماله
مطلوبه

•
()

•
()

•
()

•
()

•
•

•

•
()

(/) : ()

•(/) : ()

•(/) : ()

•(/) : ()

المطلب الثالث

**الرضا بالمخالعة عن العوض المجهول، يتولد عنه الرضا بوقوعه،
ولها مهر المثل**

.

.

.

()

()

"

" () "

(/)	:	()
(/)	:	()
()	:	()

:

:

/

.()"

.()

.()

.()

.

.

.()

.(/)	:		()
.()	:		()
.()			()
.(/)	:		()
.(/)	:		()

.(/)

:



()

■

$$\cdot (\quad /) \quad : \quad (\quad /) \quad : \quad ()$$

—

المطلب الرابع

**الرضا من الزوج بدعوى الخلع مع إنكار زوجته، يتولد عنه الرضا
ببينونتها وعدم العوض**

()

﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ (٢٣٩) ()

:

"

()"

﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ

أَسْتَبْدَالَ زَوْجَ مَكَاتٍ زَوْجَ وَآتَيْتُمْ أَحَدَهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ
بُهْتَنًا وَإِنَّمَا مَبِينَا ﴿٢٤٠﴾ ﴾ ()

(/) .

(/) : ()

() :

() :

/

:

(/) ()

() :

=====

.

.

- -

المطلب الخامس

الرضا بالخلع على المحرم، يتولد عنه، الرضا بوقوعه ولا شيء له

() :

_____ :

﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ

اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيهَا أَفَدَّتْ بِهِ ﴾ (٢٣٩) ()

ﷺ

_____ :

((() .

)) :

_____ :

﴿ وَلَا تَمْضُلُوهُمْ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُمْ ﴾ (١٩) () :

﴿ وَلَا تَمْضُلُوهُمْ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا

ءَاتَيْتُمُوهُمْ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ﴾ (١٩) ()

() .

() (/) () .

() : .

() (/) () () .

(/) () .

() : .

() : (/) () .

()

■

■

■

〃
■

■

■

■

■

〃
■

()

■

■

■

.(/) ; ()

;(- /) ; ()

.(/)

الرضا بالخلع في مرض الموت، يتولد عنه الرضا بصحته وعدم زيادة العوض عن قدر ميراثها

■	■	■
■	■	■

11

11

■

()

—

■

■

■

■

()

■

•

•

$$\begin{aligned} \cdot(\quad / \quad) & \quad : & \cdot(\quad / \quad) & \quad : & (\quad) \\ \cdot(\quad / \quad) & \quad : & \cdot(\quad / \quad) & \quad : & (\quad) \end{aligned}$$

=====

()

.

()

.

:

.

:

.

()

.

.

()

.

:

:

.

.

()

.

.(/)

:

.(/)

:

()

.(/)

.(/)

()

.(/)

()

.(/)

:

.(/)

:

()

.(/)

.(/)

()

- -

=====

" .
"

()"

·
·

·

·

·

·
·

·

·

·
·

·

·

·
·

·

·
·

·

·

.(/)

_____ ()

- -

الفصل الرابع

في تطبيقات معاصرة على القاعدة

:

المطلب الأول: رضا الزوجين أو أحدهما بالوظائف التي تستلزم الغياب الطويل، كالطيار، والبحار، وغيرهما، يتولد عنه الرضا بعدم المطالبة عند التقصير في الحقوق.

المطلب الثاني: الرضا بالمصاب بالإيدز، أو السرطان، أو الأمراض المعدية، أو المزمنة، يتولد عنه، الرضا بالعيوب وعدم خيار الفسخ.

المطلب الثالث: الرضا بالنكاح والخلع، عن طريق التقنية الإلكترونية المعاصرة، يتولد عنه الرضا بالتبعات، وما قد ينتج من أعطال فيها ضياع للحقوق.

المطلب الأول

**رضا الزوجين أو أحدهما بالوظائف التي تستلزم الغياب الطويل،
كالطيار، والبحار، وغيرهما، يتولد عنه الرضا بعدم المطالبة عند
التفصيل في الحقوق**

[illegible]

:

:

()

()

:

.

.

.

.

.

.

:

" : ()

﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (٣٣) ﴿ ()

() : (/) : (/) .

() (/) .

() :

=====

$((^{(})$) $)):($)
. $(())(($

" $:($)

.($)^{\mathfrak{u}}$

$\frac{\vdots}{.}$
($)$

$\frac{\vdots}{.}$
($)$

$\frac{\vdots}{.}$
($)$

.($)$

$\frac{\vdots}{.}$

$\frac{\vdots}{.}$ $\frac{\vdots}{.}$ ($)$

.($/$) .($/$) .($/$) ($)$
.($/$) $:$ ($)$
.($/$) $:$ ($)$
.($/$) $:$ ($)$
.($/$) $:$ ($)$
.($/$) $:$ ($)$
.($/$) $:$ ($)$

⋮

()

⋮

⋮

()

⋮

⋮

()

⋮

()

⋮

﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (٣٣)

⋮

⋮ (/)

(/) ⋮ ()

(/) ⋮ ()

(/) ⋮ ()

(/) ⋮ ()

⋮ ()

١٠

١١

١٢

١٣

()

()

()

١٤

١٥ ()

()

١٦

١٧

١٨

١٩

()

()

(/) :

(/) :

() :

(/) :

() (/) :

(/) :

لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ
وَلَا عَزْمٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ

أَشْهَرُ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣٦)
(٣٧) .

()

() :
() :
() : (/)

المطلب الثاني

الرضا بالمصاب الإيدز، أو السرطان، أو الأمراض المعدية، أو المزمنة،
يتولد عنه، الرضا بالعيوب وعدم خيار الفسخ

_____ :
_____ :

() () .

() .

() : ﴿ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ﴾ (٣٨) .

() : ﴿ ٣٨ ﴾ :))

صلى الله عليه وسلم

((() .

صلى الله عليه وسلم :

صلى الله عليه وسلم

:" :

« () .

: :

/ () .

() :

() . ()

() : .

(/)

() : .

(/) .

(/) .

() .

)) : :

.()((

() () ()

.

:

:

.

()

.

.

:

:

()

.

" :

.

.

.

.

.

()

.

()

.(/

.(- /)

()

.(/)

:

()

.(/)

()

.(/) :

()

.(/)

()

.

()"

" :

:

.

:

.

()" ...

:

()"

" :

و
ل
م
ن
ه
و
ل
م
ن
ه

()

" ...

.(/) : ()

: (/) : .() : ()

.(- /)

.(/) : .() : ()

.(/) : ()

المطلب الثالث

الرضا بالنكاح والخلع، عن طريق التقنية الإلكترونية المعاصرة،
يتولد عنه الرضا بالتبعات، وما قد ينتج من أعطال فيها
ضياء للحقوق

_____ :

﴿صُنِعَ اللَّهُ﴾ :

:

الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴿٨٨﴾ ()
()

:

:

:

:

:

()

:

_____ :

:

:() () :

() ()

()

_____ ()
:

(/) :

(- /) :

() :

=====

.

.

.

.

:

:

:

:

:

:

.() ()

:

„.()

()”

:

:

„ :

.()”

:

(/)

:

.(/)

:

()

.(/) .

: ()

.

.

:

.

/

:

.(/)

: ()

.(/)

()

- -

" :

...

.()"

:

" :

()"

" :

()

"

:

" :

()"

.

.()

.(/)	:	()
.(/)	:	()
	:	()

: (/) .

.(/)	:	()
.(/)	:	()

.(/)

=====

.()

.

.()

.

.

()

" .()

:

:

.()

.(/) : (/) : : ()

.(/) (/) (/) ()

: : , : ()

. .()

. .())

.())

: . ()

.()

.() :

- -

=====

" :

.

.()"

(/ /)

.()

⋮

.

.()
.()

: . ()
 ()

- -

=====

.

.

()

.

⋮

⋮

.

.

.

⋮

.

⋮

⋮

⋮

.()

⋮

()

⋮

⋮

=====

()

:

-

-

()

:

:

۱۳۸۵

:

:

:

:

.() ()

.(/ : (/ : : ()

- -

=====

.

.

- -

الذاتية

:

)

.(

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.



الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس الأعلام المترجم لهم.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية

		﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾﴾
		﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا ﴿٣١﴾﴾
		﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُطٍ فَإِن فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٢﴾﴾
		﴿وَإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾
		﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمُ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِن خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴿٣٤﴾﴾
		﴿فَإِن خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴿٣٥﴾﴾
		﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴿٣٦﴾﴾
		﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبَنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ﴿٣٧﴾﴾
		﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴿٣٨﴾﴾
		﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴿٣٩﴾﴾
		﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٤٠﴾﴾

		﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَقْرِضُوهُنَّ لهنَّ فَرِيضَةٌ وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى التَّوَسُّعِ قَدْرُهُ ﴾
		﴿ وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾
		﴿ وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُوا أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٧﴾ ﴾
		﴿ إِلَّا أَنْ يَعْفُوا أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾
		﴿ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ﴿٣٨﴾ ﴾
		﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَى ﴿٣٩﴾ ﴾
		﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ ط ﴾
		﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ ط فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذَىٰ أَلَّا تَعْلَمُوا ﴾
		﴿ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾
		﴿ وَآتُوا صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴿٤٠﴾ ﴾

		﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ ۖ﴾ (٦)
		﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ۖ﴾
		﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ۖ﴾
		﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ ۖ﴾
		﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ۖ﴾
		﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۖ﴾
		﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ؕ أَنَا خُذُونَهُ بُهْتِنًا وَإِنَّمَا مِيرَاثُنَا ۖ﴾ (١٠)
		﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ ءَابَاؤُكُمْ ۖ﴾
		﴿وَأَحِلُّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ۖ﴾
		﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۖ﴾
		﴿فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۖ﴾
		﴿فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرْضَيْتُمْ بِهِ مِنَ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۖ﴾ (١٤)
		﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا ۖ﴾ (١٥)
		﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ ﴾ (١٥)

		﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونُ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ۖ ﴾ (٢٩)
		﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالَّذِينَ حَذِثْتُ قَنِينْتُ حَفِظْتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۗ وَاللَّي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ ۖ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْبِرُوهُنَّ ۚ فَإِنْ أَطَعَنَّكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ۝ ﴾ (٣٤)
		﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ۝ ﴾ (١٢٨)
		﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۚ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ۚ ﴾
		﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ۚ ﴾
		﴿ قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ۝ ﴾ (٥٣)
		﴿ قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَتَى اللَّهُ بُيُوتَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَأَتَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ۝ ﴾ (٦٦)
		﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ۝ ﴾ (٣٢)

		﴿الزَّانِ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾
		﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾
		﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ۖ﴾
		﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ﴾
		﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾
		﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِنَّ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ۝﴾
		﴿وَلَيْسَتَعَفِيفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا ۝﴾
		﴿الْمُرُوءَ أَنَا جَعَلْنَا لَيْلَ لَيْسَكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا ۚ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ۝﴾
		﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَضَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ ۝﴾
		﴿وَمَنْ ءَايَنَيْهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ۝﴾
		﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعِيَهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ۝﴾

		﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾
		﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ ﴾
		﴿ أَسْكِنُوهُمْ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ ﴾
		﴿ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُفْسَقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ لَا يُلْكَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَاهَا ۖ ﴾ (٧)
		﴿ وَجَعَلْنَا أَلِيلَ لَبَاسًا ﴾ (١٠)
		﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ (٤)

فهرس الأحاديث النبوية

	(()) .((
	(()) ((.....)) .((
	(()) ((
	(()) ((
	(()) ((.....)) .((
	(()) ((
	(()) ((...)) .((
	(()) ((
	(()) ((
	(()) ((
	(()) ((...)) .((
	(()) ((
	(()) ((... : ..)) .((
	(()) ((:)) .((....
	(()) ((
	(()) ((.....)) .((
	(()) ((...)) .((
	(()) ((
	(()) ((
	(()) ((:)) .((
	(()) ((...)) .((
	(()) ((.....)) .((ﷺ
	(()) ((....)) .((

	)) : ((. 
	)) ((.....
	)) ((.
	)) ((.....
	)) ((
	)) - - ((...
	)) ((...
	)) ((.....
	)) ((.
	)) ((.....
	)) ((
	)) ((...
	)) ((
	)) ((
	)) ((
	)) ((
	)) ((.....
	)) ((.....
	)) ((.
	)) ((.
	)) ((...
	)) ((...

	.(())
	.(())
	((.....))
	.(())
	.((...))
	.((: .))
	.((.....))

—

[illegible]

[illegible]

فهرس المصادر والمراجع

١	-
٢	-
٣	-
٤	-
٥	-
٦	-
٧	-
٨	-
٩	-
١٠	-
١١	-
١٢	-
١٣	-
١٤	-
١٥	-
١٦	-
١٧	-
١٨	-
١٩	-
٢٠	-
٢١	-
٢٢	-
٢٣	-
٢٤	-
٢٥	-
٢٦	-
٢٧	-
٢٨	-
٢٩	-
٣٠	-
٣١	-
٣٢	-
٣٣	-
٣٤	-
٣٥	-
٣٦	-
٣٧	-
٣٨	-
٣٩	-
٤٠	-
٤١	-
٤٢	-
٤٣	-
٤٤	-
٤٥	-
٤٦	-
٤٧	-
٤٨	-
٤٩	-
٥٠	-
٥١	-
٥٢	-
٥٣	-
٥٤	-
٥٥	-
٥٦	-
٥٧	-
٥٨	-
٥٩	-
٦٠	-
٦١	-
٦٢	-
٦٣	-
٦٤	-
٦٥	-
٦٦	-
٦٧	-
٦٨	-
٦٩	-
٧٠	-
٧١	-
٧٢	-
٧٣	-
٧٤	-
٧٥	-
٧٦	-
٧٧	-
٧٨	-
٧٩	-
٨٠	-
٨١	-
٨٢	-
٨٣	-
٨٤	-
٨٥	-
٨٦	-
٨٧	-
٨٨	-
٨٩	-
٩٠	-
٩١	-
٩٢	-
٩٣	-
٩٤	-
٩٥	-
٩٦	-
٩٧	-
٩٨	-
٩٩	-
١٠٠	-

		:	-
	:		
	.	/	:
	:()		-
.	:	:	
	:()		-
:	.	()	
	.	/	:
	:()		-
:	:	)	:
		.	/
		:	-
	:	.	-
	:()		-
	.	/	:
:	:()	:	-
:	:	:	
		.	
	:		-
	:	:	
	.	(/)	:
:	:	:	-
		.	

[illegible]

	:(	)	-
	.	/	:
			:
		.	:
	)	:(	)
		.	:
:		:	:
			.
:		:	:
	.(	/)	/
:		:	:
			.
:		:	:
		.	/
		:	:
		.	:
		.	:
.	-	.	:
.		:	:
		:	:
	.	/	:
		:	.
		.	/
		:	:
.		:	:

	:	-
.	/	:
	:	-
.	/	:
	:	-
	:	-
	:	-
:	:	-
	.	-
	:	-
:	.	-
	/	/
:	:	-
	.	/
	:()	-
.	/	:
.	:	-
	:()	-
.(/)		
	:	-
	.	-
.	/	:
.	:	-
.	:	-
-	.	:
.	-	:
.	:	-

[illegible]

(	)	:	-
.	:		
	:	:	-
		/	
:		:	-
	/		
		:	-
		:	
:	(	)	-
:			
		:	
.	:		-
:		:	-
	:	:	
	:	:	-
		:	
	/	:	
.	-	:	-
:	:	:	-
		.	
:	:	:	-
		/	
	:	:	-
		:	

[illegible]

[illegible]

		:	-
.	:	:	:
:		:()	-
		.(/)	
	:		-
		.	/
.	:	:	-
		:	-
		:	-
		.(/)	:
	:	:	-
		.	/
:	:	:()	-
		:	-
	:	:	-
:		:()	-
.	:	:	:
		:()	-
.	/	:	:

— — —

	• •
	• •
	• •
	• •
	• • •
	• •
	• • •
	• • •
	• • •
	• • •
	• • •
	• • •

	■ ■ ■
	■
	■
	■
	■
	■
	■
	■